

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٦٥ لسنة ١٩٥٩

بإحالة موظف إلى الاستداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٥٩ بإضافة أحكام جديدة الى القانون  
٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - أحيل السيد / عزيز طاهر وكيل حسابات مصلحة الأملاك  
الاستداع .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

مدراسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٧٩ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٦٦ لسنة ١٩٥٩

بتوزيع ما خص الفرع ٢ (المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب  
والعلوم الاجتماعية) ضمن القسم ٢ (هيئات مختلفة) في توزيع  
الاحتاد الإجمالي المدرج ضمن القسم ٢١ (دمم الوزارات  
المركزية وتميزها) في السنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط  
انية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية  
١٩٦٠/١٩٥٩

قرر :

مادة ١ - يتمد في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي  
والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ قسم ٢ (هيئات مختلفة) الفرع ٢  
(المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية) باب ١ (مرتبات  
وأجور ودواتب ومكافآت) إنشاء وظيفة مدير عام المجلس بدوجة مدير عام  
وتحصل تكاليف هذه الوظيفة من القسم ٢١ (دمم الوزارات المركزية  
وتميزها) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدراسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٧٩ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٦٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن تجديد إجازة مستشار مساعد ونائب مجلس الدولة  
للمعمل بالإذاعة لمدة سنة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الصادر بإعادة الأستاذين ومضى السيد مصطفى  
الشوربيجي ، محمد صلاح الدين عبد الموجود مازن ، عضوي مجلس الدولة ،  
للمعمل بالإذاعة لمدة سنة ؛

وعلى كتاب الإذاعة رقم ٩٢٦٦ المؤرخ ١٠ أكتوبر سنة ١٩٥٩  
في شأن طلب الموافقة على تجديد إجازتهما للمعمل بها لمدة سنة أخرى ؛

وعلى المادة ٦٢ من القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس  
الدولة لجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة على تجديد  
هاتين الإجازتين ؛